



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

قرار وزاري

رقم (٤١) بتاريخ ١٥/٩/٢٠١٣

بشأن إنشاء تخصص فنى بساتين

بمدرسة النوبارية الثانوية الزراعية

وزير التربية والتعليم :

- بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨.
 - بعد الاطلاع على قانون نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية.
 - وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته.
 - وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ لسنة ٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات انشاء المدارس الثانوية الفنية بمجموع نوعياتها بقرار وزاري.
 - وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٧ بشأن القواعد والاجراءات والضوابط ونظم التقويم للتعليم والتدريب المزدوج - نظام اثنان سنوات (جميع المهن).
 - وعلى ما عرضه المجلس التنفيذي لبرنامج التعليم والتدريب المزدوج على السيد / رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات.
- وتحقيقاً لنصائح العام



قرار:

المادة (١) :

تنشأ مهنة فنى بساتين (فاكهه - خضر - زينه) بنظام التعليم والتدريب المزدوج نظام الثلاث سنوات كفصول متحقة بمدرسة النوبارية الثانوية الزراعية التابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة البحيرة .



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠١٤

- المادة (٢) : مدة الدراسة بالمدرسة المذكورة ثلاث سنوات.
- المادة (٣) : يمنح الطلاب الناجحون في النهاية الصف الثالث كبلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج ، ويحدد فيه اسم التخصص.
- المادة (٤) : يطبق على طلاب المدرسة نظم التقييم وضوابط امتحانات النقل والديبوم بالإضافة لتنظيم التعنيمية والإدارية المطبقة بمدارس التعليم والتدريب المزدوج.
- المادة (٥) : يطبق هذا القرار اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٣ / ٢٠١٤.
- المادة (٦) : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المعنية تنفيذه.

وزير التربية والتعليم

(أ.د/ محمود محمد أبو النصر)

